الجمهورية العربية السورية
رئاسة مجلس الوزراء

مالية
راجاء المقتضى ريسيم

وزير الإدارة المحلية والبيئة
المهندس حسين مخلوف
٣٦/٦

القرار رقم / ١٠ / م.و

مجلس الوزراء

بناء على أحكام القانون رقم /8/ تاريخ 2004/4/1.

وعلى المرسوم رقم / 208/ تاريخ 2021/8/10.

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم 30/م.و تاريخ 2005/7/19.

وعلى اقتراح وزارة المالية بكتابها رقم 28/3/110/س.هـ تاريخ 2022/2/23.

وعلى ما تقرر في جلسة مجلس الوزراء المنعقدة بتاريخ 15 / 2 /2022.

يقرر ما يلي:

المادة 1- تعدل قيمة الطابع الخاص بمنظمة الهلال الأحمر العربي السوري المحددة في المادة /1/ من القرار رقم 30/م.و تاريخ 2005/7/19 لتصبح /200/ ل.س مئتي ليرة سورية بدلاً من /25/ ل.س خمس وعشرين ليرة سورية.

المادة2- يلغى القرار رقم /997/ تاريخ 2016/3/29.

المادة3- ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

دمشق في / /1443 هـ الموافق لـ ١ / ٣/ 2022

رئيس مجلس الوزراء

المهندس حسين عرنوس

وزارة الإدارة المحلية والبيئة
الديوان العام
الرقم/ ٤٩٩ ي
التاريخ/ ١/ ٣/ ٢٠٢٢

الجمهورية العربية السورية
وزارة الإدارة المحلية و البيئة
الرقم :٤٩٩/ي/م/١/٣
تاريخ ٢٠٢٢/٣/٦

وزير الإدارة المحلية و البيئة
المهندس حسين مخلوف

الأمانة العامة لمحافظة حمص
مديرية الشؤون المالية و المحاسبة الرقم ٦٦٦/و/٥/١٠ تاريخ ١٠/ ٤/ ٢٠٢٢

إلى كافة الجهات العامة و الأجهزة المرتبطة والوحدات الادارية
للاطلاع و التقيد بمضمونه اصولا

محافظ حمص
المهندس بسام ممدوح بارسيك
بالتفويض نائب رئيس المكتب التنفيذي
الياس خوري

صورة إلى
-أمين عام المحافظة
-مديرية مكتبنا - معلوماتية للنشر
-مديرية المالية و المحاسبة /دارة الموازنات/
-محاسب الإدارة – محاسب المستقلة
-المصنف